

## أضواء البيان

@ 48 @ .

فالإشراك باء في حكمه كالإشراك به في عبادته قال في حكمه { وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا } ، وفي قراءة ابن عامر من السبعة { وَلَا تُشْرِكُوا فِي حُكْمِهِ أَحَدًا } بصيغة النهي . .

وقال في الإشراك به في عبادته : { فَمَنْ كَانِ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا } ، فالأمران سواء كما ترى إيضاحه إن شاء الله . .

وبذلك تعلم أن الحلال هو ما أحله الله ، والحرام هو ما حرمه الله ، والدين هو ما شرعه الله ، فكل تشريع من غيره باطل ، والعمل به بدل تشريع الله عند من يعتقد أنه مثله أو خير منه ، كفر بواح لانزاع فيه . .

وقد دل القرآن في آيات كثيرة ، على أنه لا حكم لغير الله ، وأن اتباع تشريع غيره كفر به ، فمن الآيات الدالة على أن الحكم لله وحده قوله تعالى { إِنْ أَحْكَمْتُمْ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ } ، وقوله تعالى : { إِنْ أَحْكَمْتُمْ إِلَّا لِلَّهِ عَلايِهِ تَوَكَّلْتُمْ } . وقوله تعالى : { إِنْ أَحْكَمْتُمْ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاعِلِينَ } وقوله : { وَمَنْ لَكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُثِرْتُمْ الْكَاكِبُونَ } ، وقوله تعالى : { وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا } ، وقوله تعالى : { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ } ، وقوله تعالى { لَهُ الْحُكْمُ فِي الْأَشْيَاءِ وَالْآيَاتِ بِمِثْلِ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ . . وقد قدمنا إيضاحها في سورة الكهف في الكلام على قوله تعالى : { وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا } . .

وأما الآيات الدالة على أن اتباع تشريع غير الله المذكور كفر فهي كثيرة جداً ، كقوله تعالى : { إِنْ زَمَّ مَا سُلِّطَازُهُ عَلَى السَّادِينَ يَتَوَلَّوْا وَوَنَّهُ وَالسَّادِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ } ، وقوله تعالى : { وَإِنْ أَطَعْتُمْ مَوْهَمَ إِزْزَكُمْ لِمُشْرِكُونَ } ، وقوله تعالى : { أَلَمْ أَعْهَدْ إِذْ لِيَكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ } ، والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً ، كما تقدم إيضاحه في الكهف .